



جمهورية مصر العربية
وزارة التجارة والصناعة
الوزير


(المادة الثالثة)

لا يسرى هذا الرسم على الرسائل المصدرة الى المشروعات الإنتاجية المقامة بالمناطق الحرة داخل جمهورية مصر العربية ، وفي حدود الكميات التي توافق عليها الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به لمدة عام اعتبارا من اليوم التالي لتاريخ نشره .

وزير
التجارة والصناعة
نيلين جامع



وزارة المالية
مصلحة الجمارك
قطاع النظم والإجراءات الجمركية
الإدارة المركزية للتعريف والقيمة والمنشأ

منشور تعريفات رقم (15) لسنة 2020

السادة / جمرك

تحية طيبة وبعد...

الموضح عاليه قرار السيدة وزير التجارة والصناعة رقم 195 لسنة 2020 المنشور بالوقائع المصرية بالعدد (74) تابع (ب) في 2020/3/29 بشأن فرض رسم صادر على قصاصات الأقمشة القطنية والفطنية المخلوطة عدا قصاصات وفضلات وخرق وأسمال الأقمشة الجينز ويعمل به لمدة عام اعتبارا من اليوم التالي لتاريخ نشره .

رجاء التفضل بالإحاطة والتنصيص باتخاذ اللازم نحو إذاعته على الإدارات المختصة التابعة لسيادتكم لتنفيذ ما ورد به بكل دقة

وتفضلوا سيادتكم بتقبل فائق الاحترام والتقدير ...

رئيس الإدارة المركزية

للتعريف والقيمة والمنشأ

(هدى كامل السيد قاسم)

مدير عام

الإدارة العامة للتعريف

(سوزان فتح الله جوهي)

مدير إدارة


الضرائب الغير الجمركية

(عناف صلاح الدين شكري)

المبراهم



جمهورية مصر العربية
وزارة التجارة والصناعة
الوزير



سجل في ٢٠٢٠/٢/٢٩

محمد عبد المنعم

قرار
وزير التجارة والصناعة
رقم ١٩ لسنة ٢٠٢٠
في شأن فرض رسم صادر على قصاصات وفضلات الأقمشة

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الإستيراد والتصدير ؛
وعلى القانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ بإصدار قانون الاستثمار ، ولائحته التنفيذية ؛
وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الإستيراد
والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المصدرة والمستوردة الصادرة بالقرار الوزاري رقم
٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها ؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٨٧ لسنة ٢٠١٦ في شأن عدم سريان القواعد التصديرية على
بعض الخامات المصدرة الى المناطق الحرة ،
وعلى القرار الوزاري رقم ١١١٣ لسنة ٢٠١٨ في شأن استمرار فرض رسم صادر على
قصاصات وفضلات الأقمشة القطنية والمخلوطة عدا قصاصات وفضلات الأقمشة الجينز ؛
وعلى مذكرة السيد مستشار الوزير لشئون التجارة والسيدة القائم بأعمال رئيس قطاع
الاتفاقيات والتجارة الخارجية المؤرخة في ٢٠٢٠/٢/١٨ .

قرر

(المادة الأولى)

يفرض رسم صادر على قصاصات وفضلات وخرق وأسماط الأقمشة القطنية والقطنية
المخلوطة من البند الجمركي 6310 بواقع ٣٠٠٠ جنيه للطن ، وذلك فيما عدا قصاصات وفضلات
وخرق وأسماط الأقمشة الجينز .

(المادة الثانية)

يتم فحص الرسائل المصدرة من قصاصات وفضلات وخرق وأسماط الأقمشة الجينز
والبوليستر من خلال لجنة تضم في عضويتها ممثلين عن مصلحة الجمارك والهيئة العامة للرقابة
على الصادرات والواردات وذلك للتأكد من عدم احتوائها على قصاصات وفضلات وخرق وأسماط
الأقمشة القطنية او القطنية المخلوطة .

